

المهذب في فقه الإمام الشافعي

كتاب الجنائز باب ما يفعل بالميت .

المستحب لكل احد أن يكثر ذكر الموت لما روى عبد ا [بن مسعود أن رسول ا [A قال لأصحابه [إستحيوا من ا [حق الحياء] قالوا إنا نستحي يا نبي ا [والحمد [قال] ليس كذلك ولكن من استحيا من ا [حق الحياء فليحفظ الرأس وما حوى وليحفظ البطن وما وعى وليذكر الموت والبلى ومن أراد الآخرة ترك زينة الدنيا فمن فعل ذلك فقد استحيا من ا [حق الحياء] وينبغي أن يستعد للموت بالخروج من المطالم والإقلاع من المعاصي والإقبال على الطاعات لما روى البراء بن عازب أن النبي A أبصر جماعة يحفرون قبرا فبكى حتى بل الثرى بدموعه وقال : إخواني لمثل هذا فأعدوا .

فصل : ومن مرض استحب له أن يصبر لما روي أن امرأة جاءت إلى رسول ا [A فقالت : يا رسول ا [ادع ا [أن يشفيني ؟ فقال [إن شئت دعوت ا [فشفاك وإن شئت فاصبري ولا حساب عليك] فقالت : أصبر ولا حساب علي ويستحب أن يتداوى لما روى أبو الدرداء أن رسول ا [A قال [إن ا [D أنزل الداء والدواء وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تتداووا بالحرام] ويكره أن يتمنى الموت لما روى أنس أن النبي A قال [لا يتمنين أحدكم الموت لصيق نزل به فإن كان لا بد متمنيا فليقل اللهم أحييني ما دامت الحياة خيرا لي وتوفني إذا كانت الوفاة خيرا لي [وينبغي أن يكون حسن الظن با [D لما روى جابر أن النبي A قال : [لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن الظن با [D] ويستحب عيادة المريض لما روى البراء بن عازب قال : أمرنا رسول ا [A باتباع الجنائز وعيادة المرضى فإن رجاه دعا له والمستحب أن يقول أسأل ا [العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك سبع مرات لما روي أن النبي A قال : [من عاد مريضا لم يحضره أجله فقال عنده سبع مرات أسأل ا [العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك عافاه ا [تعالى من ذلك المرض] وإن رآه منزولا به فالمستحب أن يلقنه قول لا إله إلا ا [لما روى أبو سعيد الخدري قال : قال رسول ا [A : [لقنوا موتاكم لا إله إلا ا [] وروى معاذ أن النبي A قال : [من كان آخر كلامه لا إله إلا ا [وجبت له الجنة] ويستحب أن يقرأ عنده سورة يس لما روى معقل بن يسار أن رسول ا [A قال : [اقرؤوا على موتاكم يعني يس] ويستحب أن يضع على جنبه الأيمن مستقبل القبلة لما روت سلمى أم ولد رافع قالت فاطمة بنت رسول ا [A رضي فراشي ههنا واستقبلي بي القبلة ثم قامت واغتسلت كأحسن ما يغتسل ولبست ثيابا جددا ثم قالت : تعلمين أنني مقبوضة الآن ثم استقبلت القبلة وتوسدت يمينها .

فصل : فإذا مات تولى أرفقهم به إغماض عينيه لما روت أم سلمة Bها قالت : دخل رسول ا [A

على أبي سلمة فأغمض بصره ثم قال : [إن الروح إذا قبض تبعه البصر] ولأنه إذا لم يغمض بقيت مفتوحة فيقبح منظره ويشد حيينه بعصا به لأنه إذا لم يفعل ذلك استرخى لحياه وانفتح فوه وقبح منظره وربما دخل إلى فيه شيء من الهوام وتلين مفاصله لأنه أسهل في الغسل ولأنها تبقى جافية فلا يمكن تكفينه وتخلع ثيابه لأن الثياب تحمى الجسم فيسرع إليه التغيير والفساد ويجعل على سرير أو لوح حتى لا تصيبه نداوة الأرض فتغيره ويجعل على بطنه حديدة لما روي أن مولى أنس مات فقال أنس : ضعوا على بطنه حديدة لئلا ينتفخ فإن لم تكن حديدة جعل عليه طين رطب ويسجى بثوب لما روت عائشة Bها أن النبي A سجي بثوب حبرة ويسارع إلى قضاء دينه والتوصل إلى إبرائه منه لما روى أبو هريرة قال قال رسول الله ﷺ : [نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى] ويبادر إلى تجهيزه لما روى علي عليه السلام أن رسول الله ﷺ قال : [ثلاث لا تؤخر وهن الصلاة والجنائز والأيم إذا وجدت كفؤا] فإن مات فجأة ترك حتى يتيقن موته .

(كل امرئ سئيم منها لعرس أو منها يئيم) .

والكفو المثل ومنه { ولم يكن له كفوا أحد } بضم الفاء وإسكانها قوله : (فجأه) أي بغته من غير مرض ولا لسبب يقال فجئه الأمر يفجؤه وكذلك فجاءة بالكسر والفتح وفجأة والضم والمد